

(قرار رقم (٢٩) لعام ١٤٣٦هـ)

الصادر من لجنة الاعتراض الابتدائية الزكوية الضريبية الأولى

بشأن اعتراض المكلف / شركة (أ)

برقم (٣٥/١)

على الربط الضريبي للعامين ٢٠١٠م و ٢٠١١م

بسم الله والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله.. وبعد:

فإنه بتاريخ ١٤٣٦/٨/٨هـ اجتمعت لجنة الاعتراض الابتدائية الزكوية الضريبية الأولى بمقرها بالإدارة العامة لمصلحة الزكاة والدخل بالرياض، وذلك للبت في اعتراض المكلف شركة (أ)، المحال إلى اللجنة بخطاب سعادة مدير عام المصلحة رقم ١٤٣٥/١٦/٣١٥ وتاريخ ١٤٣٥/١/١٤هـ، وقد مثل المصلحة في جلسة الاستماع والمناقشة المنعقدة في ١٤٣٦/٦/١٦هـ كل من ..... و ..... كما مثل المكلف ..... بموجب التفويض المصادق عليه من الغرفة التجارية.

وبعد الاطلاع على ملف القضية، قرّرت اللجنة البت في الاعتراض على النحو الآتي:

أولاً: الناحية الشكلية:

تم الربط بخطاب المصلحة الصادر برقم ١٤٣٤/١٦/٤٥٧٠ وتاريخ ١٤٣٤/٧/١٠هـ فاعتراض عليه المكلف بخطابه الوارد برقم ١٤٣٤/١٦/٩٤٧٥ وتاريخ ١٤٣٤/٩/٩هـ، لذا فإن الاعتراض مقبول شكلاً لتقديمه خلال الأجل المقرر نظاماً.

ثانياً: الناحية الموضوعية:

يعترض المكلف على قيام المصلحة بإضافة تأمينات اجتماعية إلى الربح الضريبي بمبلغ (٧٦٠,١٢١) ريالاً سعودياً.

وفيما يلي وجهة نظر كل طرف حول الاعتراض ثم رأي اللجنة.

(أ) وجهة نظر المكلف:

لقد قامت المصلحة بإضافة تأمينات اجتماعية ضمن بند موظفين حساب رقم ..... لصافي الربح بمبلغ ٧٦٠,١٢١ ريالاً سعودياً ، ومبلغ ٦٣٣,٣٥٧ ريالاً سعودياً للعامين ٢٠١٠م و ٢٠١١م على التوالي، كما أن الحساب رقم ..... لا يمثل حساب التأمينات الاجتماعية وإنما هو عبارة عن منافع الموظفين والممثل في الرواتب وجميعها وفقاً لعقد العمل مع الموظفين وتأمّل الشركة اعتمادها كمصاريف جائزة الحسم.

(ب) وجهة نظر المصلحة:

باطلاع المصلحة على شهادة التأمينات الاجتماعية تبين أن هناك فرق في اشتراكات التأمينات الاجتماعية محمل بالزيادة على النحو التالي:

بيان	٢٠١٠م (ريال سعودي)	٢٠١١م (ريال سعودي)
التأمينات الاجتماعية المحملة على الحسابات بالإقرار	١,٤٥٠,٥٧٥	١,٧٦٧,٣٧٧
تأمينات اجتماعية بالحسابات ضمن منافع موظفين	٧٦٠,١٢١	٦٣٣,٣٥٧
إجمالي التأمينات المحملة على الحسابات	٢,٢١٠,٦٩٧	٢,٤٠٠,٧٣٤
يحسم منه: التأمينات الواجب تحميلها	(١,٠٥١,٤٥٦)	(١,١٩٧,٠٢٥)
التأمينات السابق التعديل بها	(٣٩٩,١١٩)	٥٧٠,٣٥٢
فرق التأمينات الاجتماعية المحملة بالزيادة	٧٦٠,١٢١	٦٣٣,٣٥٧

وقامت المصلحة برد الفرق المحمل بالزيادة لصافي الربح للعامين محل الاعتراض وتتمسك المصلحة بصحة إجراءاتها.

#### رأي اللجنة:

بعد الاطلاع على وجهة نظر كل من الطرفين والمذكرة الإضافية المقدمة من المكلف وبيان تسوية من كلا الطرفين يوضح وجهة نظرهم تفصيلًا، وحيث أن شهادة التأمينات الاجتماعية المقدمة تظهر قيمة الاشتراكات المدفوعة والمقبولة نظامًا ، وقد طلبت اللجنة من ممثل المكلف تزويدها ببيان تسوية بالمستندات الخاصة بالرواتب وحيث أن المكلف لم يقدم البيانات المؤيدة لوجهة نظره، مما ترى معه اللجنة تأييد وجهة نظر المصلحة.

**ولكل ما تقدم - تقرر لجنة الاعتراض الابتدائية الزكوية الضريبية الأولى ما يلي:**

**أولاً: قبول الاعتراض من الناحية الشكلية.**

**ثانيًا: وفي الناحية الموضوعية.**

تأييد وجهة نظر المصلحة في تعديل الربح الضريبي بفرق اشتراكات التأمينات الاجتماعية.

ويمكن الاعتراض على هذا القرار بموجب عريضة مسببة تقدّم إلى اللجنة الاستئنافية الزكوية الضريبية خلال ستين يومًا من تاريخ استلامه، وعلى المكلف سداد المستحق عليه تطبيقًا لهذا القرار أو تقديم ضمان بنكي بنفس المبلغ خلال الفترة لأجل قبول استئنائه.

**والله الموفق،،،**